



برغرايززر

شركة مطاعم بيت الشطيرة
Bayt Alshatira Co.

شركة مساهمة مدرجه
Listed Joint Stock Company

12. تنفيذ أي مهام يحددها لها مجلس الإدارة.

13. مراجعة ومتابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة وقرارات اللجنة التنفيذية نفسها.

14. مراجعة الموضوعات والأعمال التي يمكن أن تؤثر على الصورة العامة للشركة.

المادة السابعة: صلاحيات اللجنة التنفيذية

لتنمكّن اللجنة من القيام بمسئولياتها يفوض مجلس الإدارة لها الصلاحيات التالية:

1. التحري عن أي أمر يدخل ضمن مهامها أو أي موضوع يطلبه مجلس الإدارة على وجه التحديد.

2 حق الاطلاع على سجلات الشركة ووثائقها.

3 طلب أي إيضاح أو بيان من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية أو موظفي الشركة بغرض التحري والاستفسار عن أي معلومات.

4. دعوة موظفي الشركة المختصين لحضور اجتماعات اللجنة لمناقشتهم متى ما تطلب الأمر ذلك

5. حق الاستعانة بالمسورة القانونية الفنية من أي جهة خارجية أو اية جهة استشارية مستقلة أخرى متى كان ذلك ضرورياً لمساعدة اللجنة في أداء مهامها.

6. الاستعانة بمن تراه من الاستشاريين والخبراء والقانونيين والفنيين المختصين أو اية جهة استشارية مستقلة أخرى لمساعدتها في أداء مهامها وتقويم ما يعرض عليها من الدراسات والخطط.

المادة الثامنة: واجبات عضو اللجنة

1. القيام بواجباته بعيداً عن أي تأثير خارجي سواء من داخل الشركة أو خارجها كما يجب عليه عدم تقديم مصالحه الشخصية على مصالح الشركة.

2. حضور اجتماعات اللجنة وعدم التغيب الال عذر مقبول.

3. الالتزام بالأنظمة والقوانين ذات الصلة بعمل الشركة.

4. الامتناع عن القيام أو المشاركة في أي عمل من شأنه الإضرار بمصالح الشركة.

5. القيام بواجباته بكل امانة واخلاص و عدم تقديم مصالحه الشخصية على مصالح الشركة.

6. الالتزام بسياسات السلوك المهني وعدم قبول الهدايا من أي شخص له تعاملات تجارية مع الشركة.

7. المشاركة الفعالة في اجتماعات اللجنة وبذل الجهد لمعرفة التطورات التنظيمية ذات الصلة بمهام اللجنة ومجال أنشطة الشركة.

